

ظاهرة التصنيف والإقصاء وآثارها السلبية على وحدة الأمة من خلال التاريخ والواقع .

د. نورالدين بولحية

جامعة باتنة 1

تاريخ الاستلام: 2017 /12/ 25 تاريخ القبول: 2018 / 01 / 19 تاريخ النشر : 2018 / 01 / 31

ملخص

يهدف هذا المقال إلى دراسة ظاهرة [التصنيف والإقصاء] ومظاهرها وآثارها على الوحدة الإسلامية عبر الأمثلة والنماذج التاريخية والواقعية، وذلك بغية التعرف على أسباب ما وصل إليه الواقع الإسلامي من تفكك وصراع وتفرق. وقد تناول هذه الظاهرة من خلال مظاهرها المرتبطة بالأعراق والقوميات، أو بالأراء والمذاهب.. كما تناول آثارها، والتي تشمل: الوحدة الدينية، والوحدة الاجتماعية، والوحدة السياسية. الكلمات المفتاحية: التصنيف؛ الإقصاء؛ الوحدة؛ الطائفية؛ التحزب؛ التفرق.

Abstract

This article aims to study the phenomenon of [the classification and exclusion], manifestations and effects on The Islamic cohesion through examples of historical and realistic designs, in order to identify the causes of the Islamic reality of disintegration, conflict and differences, his phenomenon was addressed through manifestations associated with races and nationalities, or opinions and doctrines, or groups and parties.. It also dealt with its effects, which include: Religious cohesion, Social cohesion, political cohesion.

Keywords :classification ;exclusion;Coherence; sectarianism; partisanship; disperse.

Résumé

Cet article a pour but d'étudier le phénomène [de classification et d'exclusion], les manifestations et les effets sur la Cohésion islamique à travers des exemples de conceptions historiques et réalistes, afin d'identifier les causes de la réalité islamique de désintégration et de conflit et de différencier Ce phénomène a été adressé par le biais de manifestations associées aux races et nationalités, ou opinions et doctrines, ou groupes et partis. Et leurs effets, qui comprennent : Cohésion religieuse, Cohésion sociale, et la Cohésion politique.

Mots-clés : classification; exclusion ; Cohésion ; sectarisme ; Factions; disperser.

مقدمة

من أخطر الظواهر التي أصابت جسد الأمة الإسلامية عبر فترات طويلة من تاريخها، ما يمكن تسميته بظاهرة [التصنيف والإقصاء]، وهي ظاهرة مركبة من انحرافين كبيرين، لهما جذورهما النفسية والاجتماعية التي نص عليها القرآن الكريم، وحذر منها رسول الله . صلى الله عليه وسلم .:

أما أولهما¹، فهو التصنيف¹، الذي يعني غض الطرف عن جميع القضايا التي تشترك فيها الأمة، وتسليطه في الوقت نفسه على قضايا الخلاف سواء كانت من الأصول أم الفروع، لتصبح الأمة على أساسها، ليست أمة واحدة . كما أخبر القرآن الكريم . ولا جسدا واحدا . كما أخبر رسول الله . صلى الله عليه وسلم . . وإنما تصبح مجموعة كبيرة من الكيانات المنفرقة الممزقة المقسمة المنفصلة بعضها عن بعض ..

1 هو من المصطلحات المستعملة في أكثر العلوم، لأنها جميعا تعتمد التصنيف، ويعني في الاصطلاح: العملية الذهنية التي يتم من خلالها التعرف على أن للمفاهيم العقلية أو صور الأشياء تشابهاً أو توافقاً، حيث تنظم واحدها بالأخرى وفق هذا التشابه أو التوافق .. ويعني كذلك سلسلة أو نظاماً من الأقسام أو الأصناف، مرتبة وفق مبدأ مفهوم أو غرض أو اهتمام، أو أي مجموعة منها معاً، ويطلق المصطلح على ترتيب أسماء الأقسام وتصنيفها سواء كانت مادية أم مجردة.

وينطلق التصنيف من انشغال الفرد أو المجموعة التي ينتمي إليها . بإبراز مميزاته التي تفصله عن غيره من جسد الأمة، والاعتناء بها، ومحاولة تضخيمها، ثم تقسيم الأمة إلى طوائف وأحزاب وجماعات وفرق على أساسها.. وكأن الفرد والمجموعة التي ينتمي إليها هي الإسلام، وغيرهما ليس له حظ منه إلا بحسب قربه من ذلك الفرد أو تلك المجموعة.

وأما الثاني، فهو الإقصاء²، أو استبعاد الغير وتهميشه والغاؤه، كمقدمة للاعتناء عليه، وهو نتيجة خطيرة من نتائج التصنيف.. ذلك أن التصنيف وحده قد يكون تصنيفاً علمياً لا ضرر فيه، لكنه إن ضم الإقصاء والإلغاء تحول إلى معول لهدم وحدة الأمة، وكسر كيانه.

وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه الظاهرة بشقيها [التصنيف والإقصاء] في قصة آدم عليه السلام، ورفض إبليس السجود له، فإبليس قبل أن يلقي آدم عليه السلام، ويحتقره، ويتكبر عليه، ويرفض السجود له . كما أمر الله تعالى . كان قد أجرى عملية تصنيفية للمكونات التي يتكون منها كيانه، والمكونات التي يتكون منها كيان آدم عليه السلام، ثم رأى أن كيانه الناري أشرف من كيان آدم عليه السلام الطيني.. وهذا التصنيف جره إلى الكبر والغرور ومعصية الله تعالى بإقصاء آدم عليه السلام واحتقاره.. وقد غفل أنه بذلك يعصي الله سبحانه وتعالى، لأن الله تعالى يعلم مكونات آدم عليه السلام، ومع ذلك أمره بالسجود له.

2 هو من المصطلحات المتداولة في علم النفس والاجتماع والسياسة وغيرها، ويطلق عليه كذلك : الاستبعاد والتهميش، وغيرها من المصطلحات المشابهة، ومن تعاريفه في علم النفس: (أسلوب عقابي من الدرجة الثانية ويشمل إلغاء أو سحب التعزيز الإيجابي لفترة وجيزة بعد قيام الشخص بالسلوك المستهدف المراد خفضه) فالطفل قد يحرم من مشاهدة برنامج تلفزيوني مفضل إذا اعتدى على طفل آخر يشاهد التلفاز. وقد يرغب على مغادرة المكان كاملاً والجلوس في مكان آخر لا يتوفر فيه تعزيز. انظر: الدليل الموحد لمصطلحات الإعاقة والتربية الخاصة والتأهيل (2001). المشرف العلمي أ. د. جمال الخطيب، نشر مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي. المنامة، مملكة البحرين.

الشيء نفسه فعله أقوام الأنبياء حين قاموا بإقصاء أنبيائهم واحتقارهم وإلغائهم ورفض التسليم لهم.. لأنهم قاموا بعملية تصنيفية وضعت أنبياءهم في مرتبة أقل من المرتبة التي كان الأقوام يتصورونها لرسول الله..

وبناء على هذا، وعلى خطورة التصنيف والإقصاء، ورد في القرآن الكريم التأكيد على أن اسم هذه الأمة هو الإسلام لا غيره.. وأنه لا يصح للمسلم أن يرغب عن الإسلام الذي سماه الله به، ذلك أن أول ما يبدأ به التصنيف هو اختيار أسماء بديلة عن الاسم الذي اختاره الله تعالى، قال تعالى: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾³

لكن الأمة الإسلامية في أثناء مسيرتها التاريخية . وقعت في انحرافات كبيرة في هذا الجانب جعلتها تضع معايير جديدة للتصنيف غير المعيار الذي وضعه الله تعالى، وهو معيار التقوى، ولذلك دب الخلاف بينها، وحصل الصراع، الذي ملأ حياة المسلمين بالفتن.

وسنحاول في هذا المقال . باختصار . إبراز بعض مظاهر التصنيف والإقصاء التي كان لها أثرها السلبي الخطير على وحدة الأمة، ذلك أن معرفة الداء وتشخيصه وتحديد أسبابه وعلله هو المقدمة الأساسية للعلاج والتصحيح والمراجعة. وقد قسمنا المقال . بحسب ما يشير إليه العنوان . إلى محورين:

تناولنا في المحور الأول: مظاهر التصنيف والإقصاء في الواقع والتاريخ

الإسلامي، وقد اقتصرنا فيه على ذكر نوعين خطيرين هما:

1 . التصنيف والإقصاء المرتبط بالأعراف والقوميات.

2 . التصنيف والإقصاء المرتبط بالأراء والمذاهب.

وتناولنا في المحور الثاني: آثار التصنيف والإقصاء على الوحدة

الإسلامية، واقتصرنا فيه على ذكر ثلاثة آثار هي:

3 سورة الحج: 78.

1. آثار التصنيف والإقصاء على الوحدة الدينية.
2. آثار التصنيف والإقصاء على الوحدة الاجتماعية.
3. آثار التصنيف والإقصاء على الوحدة السياسية.

أولاً . مظاهر التصنيف والإقصاء في الواقع والتاريخ الإسلامي:

من خلال التأمل في أسباب الفتن وأنواع الصراع التي حصلت بين مكونات الأمة في تاريخها الطويل نجد ثلاثة أنواع كبرى من التصنيفات جرت معها الكثير من ألوان الإقصاء، نكتفي هنا بذكر بعض الأمثلة عنها من التاريخ والواقع.

1 . التصنيف والإقصاء المرتبط بالأعراف والقوميات:

وهو من الظواهر التي حصلت في التاريخ الإسلامي منذ القرون الأولى حيث ظهرت الشعوبية والقومية، وظهر الصراع بين القبائل بمختلف أنواعها، وتحت أسماء مختلفة، وكان له دوره السلبي في تصدع الوحدة الإسلامية، كما كان له دوره السلبي كذلك في الكثير من الحروب والصراعات والفتن التي نشبت بينها، والتي أطمعت فيها أعداءها.

وكل ذلك حصل بسبب الغفلة عن مقتضيات قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾⁴

ومثله الغفلة عن تلك التعاليم النبوية التي تعتبر البشرية جميعاً كيانا واحداً، وأنه لا تفاضل بينهم في الخلقة، وإنما التفاضل بينهم على حسب ما كسبت أيديهم، ففي الحديث أن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . خاطب رحمه وقرابته قائلاً: (يا معشر قريش اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا

4 سورة الحجرات: 13.

صفية بنت عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا فاطمة بنت محمد سليني من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله شيئاً⁵

وليت الأمر توقف عند الساسة أو عند عامة الناس، بل إنه سرى حتى إلى الفقهاء أنفسهم، ففي الفترات التي ضعفت فيها الأمة، وغفلت عن تحكيم كتاب ربها وسنة نبيها . صلى الله عليه وسلم .، وركنت إلى التقليد ظهرت الكثير من المقولات التي تشجع التصنيف العرقي، وتفتت المجتمع إلى كيانات عرقية لا علاقة لها بالدين ولا بالتقوى.

ومن الأمثلة على ذلك أن بعضهم نقل مذهب الغزالي في النسب، ورد عليه بقوله: (قال الإمام الغزالي: وشرف النسب من ثلاث جهات: جهة النبوة وجهة العلم وجهة الصلاح المشهور، ولا عبرة بالانتساب لعظماء الدنيا والظلمة المستولين على الرقاب، وإن تفاخر الناس بهم)، قال الرافعي: ولا يساعدهما عليه كلام النقلة في العظماء، فيعتبر الانتساب إليهم.. وكيف لا يعتبر وأقل مراتب الإمرة ونحوها أن تكون كالحرفة؟ وذو الحرفة الدنيئة لا يكافئ النفيسة⁶

وقد نشأ عن فتح هذا الباب العصبية المحرمة بين العرب وغيرهم، بل بين العرب أنفسهم، بل نجد هذه العصبية قد انتقلت لكتب الفقه نفسها، ففي كتاب منها يقول صاحبه: (سائر العرب بعضهم أكفاء لبعض، وينوا باهلة ليسوا بأكفاء لعامة

5 الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله . صلى الله عليه وسلم . وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ. كتاب الشروط، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب، ح2602، الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله . صلى الله عليه وسلم . (صحيح مسلم)، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: {وأنذر عشيرتَك الأقرين}، ح(206)

6 الفرر البهية في شرح البهجة الوردية، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، المطبعة الميمنية: 124/4.

العرب؛ لأنهم يعرفون بالخصاسة قيل: إنهم يستخرجون النقي من عظام الميتة ويأكلونه قال الشاعر: إذا قيل للكلب يا باهليعوى الكلب من لؤم هذا النسب⁷ ويعلل فقيه آخر ذلك بأنهم يطبخون العظام ويأخذون الدسومات منها ويأكلون بقية الطعام مرة ثانية⁸، ويورد آخر حديثاً في ذلك، ويستدل بقول شاعر، فبعد أن ذكر عدم كفاءتهم لسائر العرب قال: (لأنهم معروفون بالخصاسة والدناءة ويدل عليه قول الشاعر: إذا ولدت حليلة باهلي غلاما زاد في عدد اللئام.. وروي أن رجلا قال لرسول الله . صلى الله عليه وسلم .: أنتكافأ دماؤنا؟ قال: نعم ولو قتلت باهليا لقتلتك به)⁹

فهؤلاء الفقهاء . مع احترامنا لهم . تركوا الأدلة الصريحة الصحيحة لقول شاعر، ويمكنهم لو ساروا على منواله أن يهجو القبائل جميعا، بل الخلق جميعا. وفي فتوى أخرى ينقلها ابن حجر الهيتمي في قوله: (وقع في الدرس السؤال عما لو جاءت امرأة مجهولة النسب إلى الحاكم وطلبت منه أن يزوجه من ذي الحرفة الدنيئة ونحوها، فهل يجيبها أم لا؟ والجواب عنه: أن الظاهر الثاني للاحتياط لأمر النكاح، فلعلها تنسب إلى ذي حرفة شريفة، ويفرض ذلك فتزويجها من ذي الحرفة الدنيئة باطل، والنكاح يحتاط له)¹⁰

- 7 الجوهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي، المطبعة الخيرية، الطبعة: الأولى، 1322هـ: 11/2، وانظر: فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، دار الفكر: 298/3.
- 8 البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية: 141/3.
- 9 تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزليعي الحنفي، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، 1313 هـ: 129/2.
- 10 تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد: 278/7.

وقد عبر السبكي عن علة هذه الفتاوى بقوله عندما سئل عن يأكل من كسب يده، هل هو أشرف ممن يأكل من الصدقة، وهل أحدهما كفاء للآخر؟ فأجاب بقوله: (الذي يظهر أنه يعتبر في ذلك عرف أهل بلد الزوجة المطردة إذ الأفضلية في ذلك أمر شرعي، والفقهاء في هذا الباب ينظرون للعرف أكثر من نظرهم للفضائل الشرعية) ¹¹

وبناء على موقفهم هذا صنفوا الصناعات بحسب شرفها ودنائتها، واعتبروا في تحديد ذلك العرف، وهو ما أول به الحنفية ظاهر قول أبي حنيفة، قال في فتح القدير: (قيل: هذا اختلاف عصر وزمان في زمن أبي حنيفة لا تعد الدناءة في الحرفة منقصة فلا تعتبر، وفي زمنهما تعد فتعتبر، والحق اعتبار ذلك سواء كان هو المبني أولاً، فإن الموجب هو استنطاق أهل العرف فيدور معه، وعلى هذا ينبغي أن يكون الحائك كفنًا للطار بالإنكندرية لما هناك من حسن اعتبارها وعدم عدها نقصاً ألبتة، اللهم إلا أن يقترن به خساسة غيرها) ¹²

وقال الشافعية: (في الحرف لا يكافئ الكناس والحجام وقيم الحمام والحارس والراعي ونحوهم بنت الخياط والخياط لا يكافئ بنت البزاز والتاجر ولا يكافئ المحترف بنت القاضي والعالم) ¹³ وقال الروياني: ويراعى فيها عادة البلد فإن الزراعة في بعض البلاد أولى من التجارة وفي بعضها بالعكس ¹⁴.

ومن تلك الأعراف التي كان يفتى على أساسها ما ذكره في البحر الرائق

11 انظر: الفتاوى الفقهية الكبرى، شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، المكتبة الإسلامية: 94/4.

12 فتح القدير: 301/3.

13 أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، محمد بن محمد درويش، أبو عبد الرحمن الحوت الشافعي، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1418 هـ - 1997م: 137/3.

14 شرح البيهجة: 125/4.

: (وينبغي أن يكون صاحب الوظائف في الأوقاف كفوًا لبنت التاجر في مصر إلا أن تكون وظيفة دينية عرفا كسواق وفراش ووقاد وبواب وتكون الوظائف من الحرف؛ لأنها صارت طريقا للاكتساب في مصر كالصنائع، وينبغي أن من له وظيفة تدريس أو نظر يكون كفوًا لبنت الأمير بمصر وفي القنية الحائك لا يكون كفوًا لبنت الدهقان وإن كان معسرا، وقيل هو كفاء) 15

وبناء على هذا صنّفوا الصناعات إلى شريفة ودينية، أما الصنائع الدنيئة، فقد عرفوها بأنها (ما دلت ملابسته على انحطاط المروءة)، ومثلوا لها بالحائك، والحجام، والحارس، والكساح، والدباغ، والقيم، والحمامي، والزبال 16. أما الصناعات الشريفة، فقد علل الفقهاء القائلون بالكفاءة في الحرفة علو الحرفة وشرفها تارة بالنظافة، وتارة بطيب الرائحة، وتارة بزيادة الكسب كالتجارة، واعتبروا أطيب الكسب ما أكل من الجهاد، وأدناه ما أكل من الصدقات 17. لكن الغزالي خالف ذلك بأن الأكل من الصدقات لمن يشغله التكسب عن الاشتغال بالعلم الشرعي أفضل.

هذا ما ورد في تراثنا الفقهي، الذي تعتمد عليه الكثير من البيئات المحافظة، أما في واقعنا الحالي الذي نعيشه، فإننا نرى الكثير من الجهات تستثمر في الاختلافات العرقية بين المسلمين لتشكل منها كيانات تشتت الأمة، وتعكر صفو وحدتها. بل إن التغريبيين استطاعوا أن يخترقوا هذه الكيانات، ويوسوسوا لها بأن الإسلام دين قومي خاص بالعرب، وأن عليهم أن يثوروا على تعاليمه، وأن يبحثوا في تراثهم القديم الضارب في أحقاب التاريخ، ليحيوا ثقافتهم وقيمهم الخاصة بهم، بعيدا عن القيم والتعاليم الإسلامية.

15 البحر الرائق: 142/3.

16 البحر الرائق: 143/3.

17 أسنى المطالب: 137/3.

2. التصنيف والإقصاء المرتبط بالآراء والمذاهب:

وقد نشأ هذا النوع من التصنيف والإقصاء نتيجة المبالغة الشديدة لأتباع أصحاب المذاهب الفقهية والعقدية في التعصب لأئمتهم، واعتبارهم على الحق المجرد، واعتبار غيرهم على الباطل المجرد، حتى أنهم اعتبروا الانتساب إليهم مقدما على الانتساب للإسلام نفسه.

ومن الأمثلة على ذلك تلك المواقف المتشددة من المخالفين للمذهب وإن كانوا من كبار العلماء، ومنها موقف الفقيه أصبغ بن خليل القرطبي (توفي: 272هـ)، الذي وقف موقفا متشددا من أهل الحديث، لدرجه أنه كان يقول: (لأن يكون في تابوتي رأس خنزير، أحب إليّ من أن يكون مسند ابن أبي شيبة)، وفي رواية أنه قال: (لأن يكون في كتبي رأس خنزير أحب إليّ من أن يكون فيها مصنف أبي بكر بن أبي شيبة)¹⁸ مع كون ابن أبي شيبة (توفي 235هـ) من كبار الحفاظ والمحدثين.

وهكذا كان موقف بعض الحنفية من كبار علماء الشافعية، حتى أن الحافظ شمس الدين الذهبي (توفي: 748هـ) علق على تضعيف يحيى بن معين للشافعي، وإخراجهم الثقات بكون (بن معين كان من الحنفية الغلاة في مذهبه، وإن كان محدثا) 19

ومثله أبو عثمان بن الحداد الإفريقي (توفي: 302هـ)، الذي تحول من المذهب المالكي إلى المذهب الشافعي، ولم يكتف بذلك التحول، بل راح يذم الأصول والمصادر التي يعتمد عليها المالكية، حتى أنه كان يسمي كتاب المدونة

18 لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي، بيروت ط3، 1986، ج 1 ص: 458.

19 الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردا، الحافظ الذهبي، حقه محمد الموصلي، دار البشائر، بيروت، ط 4، 1992، ص: 29، 30

بالمدودة²⁰.

وقد وصل الإقصاء بين مذاهب المسلمين في هذا الجانب إلى درجة السخرية من مذاهب بعضهم بعضاً، والتهكم عليها، وقد ذكر المؤرخون في هذا أن السلطان محمود بن سبكتكين (توفي: قرن: 5 هـ) جمع الفقهاء بمدينة مرو، وأمرهم بالبحث في المذهبين الحنفي والشافعي، ليختاروا له أحدهما وأقواهما، وكان في إمكان الفقهاء أن يذكروا له أن الحق موزع بين المذاهب، وأنه لا يمكن اعتبار مذهب من المذاهب على الحق المجرد، وغيره على الباطل المجرد، لكنهم للأسف لم يفعلوا، وإنما راحوا إلى الرخص التي بني عليها المذهب الحنفي، وهي فروع بسيطة، لبيطلوها على أساسها، فقد روي أن الفقيه الشافعي أبا بكر الففال صلى بوضوء مُسبغ، وسترة، وطهارة، وقبلة، وباقي الأركان التي لا يُجوز الشافعي الصلاة دونها.. ثم صلى صلاة (على ما يُجوزها أبو حنيفة، فلبس جلد كلب مذبوغ قد لُطخ رُبعه بنجاسة، وتوضأً بنبيذ، فاجتمع عليه الذباب، وكان وضوءاً مُنكساً، ثم كَبَّرَ بالفارسية، وقرأ بالفارسية: دو بركك سبز. ونقر ولم يطمئن، ولا رفع من الركوع، وتشهّد وأخرج الريح بلا سلام)، فقال له السلطان: (إن لم تكن هذه الصلاة يُجيزها الإمام قتلتك)، فأنكرت الحنفية تلك الصلاة، فأمر الففال بإحضار كتبهم فوجدوا الأمر كما قال الففال، وتحول السلطان محمود إلى المذهب الشافعي²¹.

بل إن الأمر وصل إلى درجة وضع الأحاديث التي تمدح أصحاب المذهب، وتقذح في المخالفين له، وقد أورد علماء الحديث من الأمثلة على هذا أن بعض الحنفية وضع هذا الحديث: (سيأتي بعدي رجل يُقال له النعمان بن ثابت

20 العبر في خبر من غير، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله شمس الدين، حققه صلاح الدين المنجد، الذهبي، مطبعة حكومة الكويت، ط2، 1984، ج 2 ص: 128.

21 سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله شمس الدين، حققه بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج17 ص: 486، وانظر: المنحول من تعليقات الأصول، أبو حامد الغزالي، حققه محمد حسن هيتو، دار الفكر، بيروت، 1405 ص: 501.

يُكنى أبا حنيفة، ليحيين دين الله وسنتي على يديه) في الوقت نفسه الذي وضع فيه حديثاً في ذم المذهب المخالف والمنافس له، وهو مذهب الشافعي، وهو (يكون في أمّتي رجل يُقال له محمد بن إدريس أضّر على أمّتي من إبليس، ويكون في أمّتي رجل يُقال لك: أبو حنيفة، هو سراج أمّتي)²²

ومثلما حصل التعصب بين المذاهب الفقهية حصل مثله بسبب الآراء العقديّة، حتى وصل الأمر إلى التكفير، وما جر إليه بعده من صراعات وفتن، ومن الأمثلة على ذلك أن الواعظ أبا بكر البكري المغربي، وعظ بجامعة المنصور ببغداد سنة 475 هجرية، وتهجم على الحنابلة وأهل الحديث، ثم ذكر قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا نَتَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾²³، ثم قال: (ما كفر أحمد بن حنبل، وإنما أصحابه كفروا)²⁴

ومن الأمثلة الواقعية على هذا تلك الكتب التي ألفها بعض المعاصرين يكفرون فيها كبار العلماء كالنووي وابن حجر والشاطبي وغيرهم.. بل ويكفرون من توقف في تكفيرهم.

ومثل هذا نجده كثيرا في مواقع الانترنت التي تنتشر الفرقة في الأمة، وتثير الصراعات بينها، وقد كتب بعضهم مقالا مطولا في الرد على ثناء الفوزان على الشاطبي واعتباره من كبار علماء الأمة، قال فيه: (صدقت فلست أنت من يسأل

22 السنة قبل التدوين، محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، مصر ط1، 1963هـ، ص: 210، وقد ذكر الذهبي أن أبا سعيد أبان بن جعفر البصري (توفي: قرن: 4هـ) وضع في تأييد مذهب أبي حنيفة أكثر من 300 حديث، ما حدّث بها أبو حنيفة قط، وعندما ذهب إليه الحافظ بن حبان ليحدّثه وأخرج له تلك الأحاديث غضب منه، فنهاه وقال له اتق الله، ثم خرج من عنده، انظر: ميزان الاعتدال، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله شمس الدين، حققه علي معوض، ط1 بيروت دار الكتب العلمية، 1995، ج1 ص: 131، 132.

23 سورة البقرة:102.

24 ذيل تاريخ بغداد، ابن النجار، دار الكتاب العربي، بيروت ج 2 ص: 185.

عن الشاطبي ولا مثلك من يحكم عليه وعلى كتبه لأنك جاهل بعقيدة السلف ومنهجهم في التعامل مع المبتدعة والزنادقة، فكم لك من تمبيع مع أمثال الشاطبي ومع من هم أشد كفرا وزندقة منه، وما اعتراضك على كلام السلف في أبي حنيفة [يقصد أبا حنيفة] عنا ببعيد²⁵

وكتب آخر في مدونته المعنونة بـ [مدونة الموحدين الغرباء] مقالا مطولا في تكفير أبي حنيفة وأتباعه، عنوانه بـ [أبي حنيفة الجهمي الذي أجمع السلف على تكفيره]²⁶

ونجد في الموقع نفسه مقالا بعنوان: [الذهبي عاذري جلد مذهبي إعلالي صوفي مشرك موازناتي لامر للصحابة جهمي في بعض الصفات مفوض]، ومقالا آخر بعنوان [بيان حال الجهمي بن تميمه]، وآخر بعنوان [من كفريات ابن حجر صاحب كتاب فتح الباري] وهكذا لم يتركوا عالما من علماء المسلمين، ولا مذهبا من مذاهبهم إلا قدحوا فيه، وأقصوه، وكفروا المتبعين له.

ثانيا . آثار التصنيف والإقصاء على وحدة الأمة:

لم تكف آثار التصنيف والإقصاء بالجوانب الفكرية المحضة، وإنما شملت كل جوانب الحياة الإسلامية، فملأتها بكل ألوان الفتنة والصراع، وسنضرب هنا بعض الأمثلة من التاريخ والواقع على تلك الآثار التي شملت الوحدة الإسلامية في جوانبها الثلاثة المهمة: الجانب الديني، والسياسي، والاجتماعي.

25 مقال: الشاطبي بين حكم السلف على أمثاله وبين ثناء الفوزان، موقع: أبي عبد الرحمن الشلالي المسيلي، مدونة سلفية تعنى ببيان منهج السلف الحق والرد على أهل البدع والضلالات. على الرابط التالي:

<http://chellali28.blogspot.com/2015/08/blog-post.html>

26 على الرابط: <http://almuwahidun.blogspot.com/blog-03/2016>

..html6post_

1 . آثار التصنيف والإقصاء على الوحدة الدينية:

عند المقارنة بين الصدر الأول للإسلام وماتلاه من عصور، يلحظ مدى الحرية التي كان يعيشها الفقيه والمجتهد والمحدث والمفسر وغيرهم من أئمة الإسلام قبل تبني المسلمين للنظريات التصنيفية المختلفة نجد مساحة كبيرة من الحرية الفكرية للذين توفرت لديهم أهلية الاجتهاد.

فقد كان يتلذذ بعضهم على بعض، ويرد بعضهم على بعض بكل أدب وهدوء، ويحترم جميعهم خلاف الآخر له، ورده عليه.. ولم تكن تلك الخلافات الفرعية تثير بينهم أي فتنة أو ضغينة أو حقد أو شعور بالانفصال.. ولم تكن تؤثر أبداً في إحساسهم بالأمّة الواحدة.

وقد ذكر المؤرخون . تأييدا لهذا . الكثير من الروايات عن أئمة المذاهب وغيرهم، ومنها أن الشافعي صلى الصبح في مسجد أبي حنيفة، وكان الشافعي يرى القنوت في صلاة الصبح، ويرى الجهر بالبسملة، لكنه لم يقنت ولم يجهر ببسم الله تأدباً مع أبي حنيفة واحتراماً لأصحابه²⁷..

وذكر القرطبي أن ذلك كان شأن أئمة المذاهب الفقهية، فقال: (كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وغيرهم يصلون خلف أئمة أهل المدينة من المالكية وإن كانوا لا يقرؤون البسملة لا سراً ولا جهراً.. وصلى أبو يوسف خلف الرشيد وقد احتجم وأفتاه مالك بأنه لا يتوضأ فصلّى خلفه أبو يوسف ولم يُعد، رغم أنه يرى أن خروج الدم بحجامة أو غيرها ينقض الوضوء)²⁸

وهكذا كانت الخلافات الفرعية لا تؤثر على علاقاتهم الاجتماعية، قال

27 الجواهر المضبية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي، مير محمد كتب خانه - كراتشي (1/433)

28 الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة. (375/23)

يونس الصدفي متحدثاً عن الشافعي: (ما رأيت أَعقل من الشافعي، ناظرته يوماً في مسألة ثم افترقنا ولقيته فأخذ بيدي ثم قال: يا أبا موسى ألا يستقيم أن نكون إخواناً وإن لم نتفق في مسألة)²⁹

ولهذا كان من القواعد التي اتفقوا عليها [عدم الإنكار في مسائل الخلاف إذا كان للاجتهاد فيها مسأغ]، وقد روي عن أحمد في ذلك قوله: (لا ينبغي للفقهاء أن يحمل الناس على مذهب ولا يشدد عليهم)³⁰

وقال النووي: (ليس للمفتي ولا للقاضي أن يعترض على من خالفه إذا لم يخالف نصاً أو إجماعاً أو قياساً جلياً)³¹

وسئل القاسم بن محمد عن القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر به فقال: (إن قرأت فلك في رجال من أصحاب محمد رسول الله أسوة، وإذا لم تقرأ فلك في رجال من أصحاب رسول الله أسوة)³².

وقد ذكر أنس أن هذا كان شأن الصحابة لا يتدخل أحدهم في اختيار أخيه في الشؤون التعبدية، فقال: (إنا معشر أصحاب رسول الله كنا نساغر، فمننا الصائم ومنا المفطر، ومنا المتم ومنا المقصر، فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم، ولا المقصر على المتم، ولا المتم على المقصر)³³

²⁹ سير أعلام النبلاء (10/16-17)

³⁰ الآداب الشرعية والمنح المرعية، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي، عالم الكتب، (1/186)

³¹ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (2/24)

³² التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387 هـ، (11/54)

³³ السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر

لكن الأمر اختلف تماما بعد شيوع ظاهرة التصنيف والإقصاء، وما تولد عنها من تعصب وتشدد وتطرف وإلغاء للآخر، حيث أصبح للفروع المختلف فيها دور كبير في إشاعة الفرقة بين المسلمين، حتى أصبح كل مذهب من المذاهب وكأنه دين مستقل عن الآخر، حتى أن الفتاوى صارت تصدر بحرمة صلاة بعضهم خلف بعض، وحرمة زواج بعضهم من بعض..

وقد جاء في كتب المتأخرين ما يدل على هذا، ففي [البحر الرائق شرح كنز الدقائق] ما نصه: (وفي الخلاصة والبيزانية من كتاب النكاح عن الإمام أبي بكر محمد بن الفضل من قال أنا مؤمن إن شاء الله فهو كافر لا تجوز المناكحة معه، قال الشيخ أبو حفص في فوائده: لا ينبغي للحنفي أن يزوج بنته من رجل شافعي المذهب، وهكذا قال بعض مشايخنا، ولكن يتزوج بنتهم . زاد في البيزانية . تنزيلا لهم منزلة أهل الكتاب اهـ. وذهب طائفة إلى تكفير من شك منهم في إيمانه بقوله أنا مؤمن إن شاء الله على وجه الشك لا مطلقا، وهو الحق لأنه لا مسلم يشك في إيمانه)³⁴

وقد ذكر بعضهم أنه حصل بين الشافعية والحنفية في نهاية القرن الثالث عشر الهجري خلاف شديد، حتى أن أحدشيوخ الشافعية بطرابلس الشام ذهب إلى المفتي، وقال له: (اقسم المساجد بيننا وبين الحنفية، لأن فلانا من فقهاءهم يعتبرنا كأهل الذمة، بما أذاعه في هذه الأيام من اختلاف الأحناف في: هل يجوز للحنفي أن يتزوج شافعية؟! . فقال بعضهم: لا يصح لأنها تشك في إيمانها، لأن الشافعية يُجيزون أن يقول المسلم: أنا مؤمن إن شاء الله)³⁵

البيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة،

1424 هـ - 2003 م. (3/رقم4652)

34 البحر الرائق شرح كنز الدقائق (2/ 49)

35 تاريخ الفقه الإسلامي، عمر سليمان الأشقر، قصر الكتاب، الجزائر 1990، ص: 166-

ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل إن فتنا كثيرة كانت تقع بين المسلمين بين الفينة والأخرى بسبب خلافات فرعية بسيطة ورد الخلاف فيها عن السلف أنفسهم، ومن الأمثلة على ذلك تلك الفتن التي وقعت بسبب [مسألة الجهر بالبسملة في الصلاة]، فقد تبنى الشافعية فيها الجهر، بينما تبنى خلاف ذلك الحنابلة.. وكان يمكن لكلا الفريقين أن يحترم بعضهما خلاف بعض مثلما فعل أئمة المذاهب التي ينتمون إليها، لكنهم لم يفعلوا..

ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره ابن الأثير في أحداث سنة 447 هـ، قال: (في هذه السنة وقعت الفتنة بين الفقهاء الشافعية والحنابلة ببغداد، ومقدم الحنابلة أبو يعلى بن الفراء، وابن التميمي، وتبعهم من العامة الجم الغفير، وأنكروا الجهر بسم الله الرحمن الرحيم، ومنعوا من الترجيع في الأذان، والقنوت في الفجر، ووصلوا إلى ديوان الخليفة، ولم ينفصل حال، وأتى الحنابلة إلى مسجد بباب الشعير، فنهوا إمامه عن الجهر بالبسملة، فأخرج مصحفا وقال: أزيلوها من المصحف حتى لا أتلوها)³⁶

ومنها ما ذكره ابن كثير في أحداث سنة 323 هجرية . فقد ذكر أن جماعة من الحنابلة ببغداد اعترضوا على من يجهر بالبسملة في الصلاة، مما جعل الشرطة تتدخل ضدهم، فأمرت بأن لا يُصلي حنبلي بالناس إلا إذا جهر بالبسملة في صلاتي الصبح و العشاء، لكن الحنابلة لم يرتدعوا، و استمروا في عنفهم تجاه الشافعية، و لم يُوقفوا ذلك إلا بعدما أصدر الخليفة الراضي بالله توقيعا عنيفا زجرهم

36 الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم، عز الدين بن الأثير، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ / 1997م، (8/129).

فيه، و هدهم بالقتل و التتكيل، و التشريد و حرق البيوت)³⁷
 ولم يتوقف الأمر عند العامة، بل شمل الخاصة أيضا من الفقهاء والقضاة
 وغيرهم، وقد ذكر محمد بن علي الشوكاني (1250هـ) بعض القضاة المتعصبين
 للمذاهب وإقصاءهم للمخالفين لهم، فقال: (وقد امتحن الله تلك الديار -أي
 المصرية والشامية بقضاة من المالكية يتجرؤون على سفك الدماء، بما لا يحل به
 أدنى تعزير، فأراقوا دماء جماعة من أهل العلم جهالة وضلالة وجرأة على الله،
 ومخالفة لشريعة رسول الله، وتلاعبا بدينه، بمجرد نُصوص فقهية، واستتباطات
 فروعية ليس عليها أثارة من علم، فإننا لله وإنا إليه راجعون)³⁸

وقد أدى ذلك كله إلى مصادرة الحريات الفكرية التي جاء بها الإسلام،
 ودعا إليها، والتي تجعل المؤمن يدور مع الحق حيثما دار، ويسير مع الدليل حيث
 سار به، حيث شاع في المجتمعات الإسلامية حرمة الخروج من المذهب، ولو في
 أبسط الفروع، وكل من خرج يلقي إقصاء كبيرا.

ومن الأمثلة على ذلك، ما حصل للفقير منصور بن محمد السمعاني
 المروزي (توفي: 489هـ) الذي أداه اجتهاده إلى تبني فروع المذهب الشافعي، بعد
 أن كان حنفيا، فحصل بسببه فتنة كبيرة، حيث هاجت الفتنة بين الشافعية
 والحنفية، ودخلوا في قتال شديد، وعمت الفتنة المنطقة كلها، حتى اضطر إلى
 الخروج من مدينة مرو، والانتقال إلى مدينة طوس، ثم إلى نيسابور، ثم عاد إلى

37 البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي،
 المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى 1408، هـ - 1988 م، ج 11
 ص: 182.

38 البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله
 الشوكاني اليمني، دار المعرفة - بيروت، ج 1 ص: 21.

مرو بعد سكون الفتنة³⁹.

هذا بعض ما حصل في التاريخ الإسلامي، أما الواقع الإسلامي، فهو يموج بالكثير من الفتن الظاهرة والخفية بسبب أمثال تلك الخلافات الفرعية البسيطة، وليتها اقتصرت على الغرف المغلقة، بل إنها راحت إلى وسائل الإعلام ومواقع الانترنت تنشر غسيل الخلاف، لتوقد من خلاله نيران الفتنة.

وقد كتب بعض العلماء كتابا قيما في الرد على هذه الظاهرة سماه [رفقا أهل السنة بأهل السنة]، حاول أن يدرس فيه هذه الظاهرة، ويوجه النصائح الشرعية حولها، ومما جاء فيه من أوصاف تشخص واقع بعض الجماعات الإسلامية قوله: (حصل في هذا الزمان انشغال بعض أهل السنة ببعض تجريحا وتحذيرا، وترتب على ذلك التفرق والاختلاف والتهاجر، وكان اللائق بل المتعين التواد والتراحم بينهم، ووقوفهم صفا واحدا في وجه أهل البدع والأهواء المخالفين لأهل السنة والجماعة)⁴⁰

ثم ذكر أن سبب ذلك يعود لأمرين، أولهما (أن من أهل السنة في هذا العصر من يكون ديدنه وشغله الشاغل تتبع الأخطاء والبحث عنها، سواء كانت في المؤلفات أو الأشرطة، ثم التحذير ممن حصل منه شيء من هذه الأخطاء، ومن هذه الأخطاء التي يجرح بها الشخص ويحذر منه بسببها تعاونه مثلا مع إحدى الجمعيات بإلقاء المحاضرات أو المشاركة في الندوات، وهذه الجمعية قد كان الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد بن عثيمين رحمهما الله يلقيان عليها المحاضرات عن طريق الهاتف، ويعاب عليها دخولها في أمر قد أفتاها به هذان العالمان الجليلان، واتهام المرء رأيه أولى من اتهامه رأي غيره، ولا سيما إذا كان رأيا أفتى

39 طبقات الفقهاء، أبو إسحاق الشيرازي، حققه خليل الميس، بيروت دار القلم، دت، ج 1

ص: 240.

40 رفقا أهل السنة بأهل السنة، عبد المحسن بن حمد بن العباد البدر، مطبعة سفير، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1424هـ/2003م (ص: 44)

به كبار العلماء، وكان بعض أصحاب النبي . صلى الله عليه وسلم . بعدما جرى في صلح الحديبية يقول: يا أيها الناس! اتهموا الرأي في الدين. ومن المجروحين من يكون نفعه عظيماً، سواء عن طريق الدروس أو التأليف أو الخطب، ويحذر منه لكونه لا يعرف عنه الكلام في فلان أو الجماعة الفلانية مثلاً، بل لقد وصل التجريح والتحذير إلى البقية الباقية في بعض الدول العربية، ممن نفعهم عميم وجهودهم عظيمة في إظهار السنة ونشرها والدعوة إليها، ولا شك أن التحذير من مثل هؤلاء فيه قطع الطريق بين طلبة العلم ومن يمكنهم الاستفادة منهم علماً وخلقاً⁴¹

وأما الأمر الثاني، فهو . كما يذكر المؤلف . (أن من أهل السنة من إذا رأى أخطاء لأحد من أهل السنة كتب في الرد عليه، ثم إن المرود عليه يقابل الرد برد، ثم يشتغل كل منهما بقراءة ما للآخر من كتابات قديمة أو حديثة والسماع لما كان له من أشرطة كذلك؛ لالتقاط الأخطاء وتصيد المثالب، وقد يكون بعضها من قبيل سبق اللسان، يتولى ذلك بنفسه، أو يقوم له غيره به، ثم يسعى كل منهما إلى الاستكثار من المؤيدين له المدينين للآخر، ثم يجتهد المؤيدون لكل واحد منهما بالإشادة بقول من يؤيده وذم غيره، والزام من يلقاه بأن يكون له موقف ممن لا يؤيده، فإن لم يفعل بدعه تبعاً لتبديع الطرف الآخر، وأتبع ذلك بهجره، وعمل هؤلاء المؤيدين لأحد الطرفين الدامين للطرف الآخر من أعظم الأسباب في إظهار الفتنة ونشرها على نطاق واسع، ويزداد الأمر سوءاً إذا قام كل من الطرفين والمؤيدين لهما بنشر ما يذم به الآخر في شبكة المعلومات (الانترنت)، ثم يشتغل الشباب من أهل السنة في مختلف البلاد بل في القارات بمتابعة الاطلاع على ما ينشر بالمواقع التي تنشر لهؤلاء وهؤلاء من القيل والقال الذي لا يأتي بخير، وإنما يأتي بالضرر والتفرق، مما جعل هؤلاء وهؤلاء المؤيدين لكل من الطرفين يشبهون المترددين على

41 المرجع السابق، ص45.

لوحات الإعلانات للوقوف على ما يجد نشره فيها، ويشبهون أيضا المفتونين بالأندية الرياضية الذين يشجع كل منهم فريقا، فيحصل بينهم الخصام والوحشة والتنازع نتيجة لذلك)⁴²

هذا تشخيص دقيق للواقع الدعوي في الكثير من البلاد الإسلامية، وهو ما سبب شرخا كبيرا في المجتمع، بل إنه وصل ببعض المجتمعات إلى إيثار الانحلال، بل حتى الإلحاد، بدل الدين الذي لم يستطيعوا أن ينسجموا مع من يزعمون أنهم يمثلونه، بينما هم يشوهونه بصراخهم ومواقفهم المتشددة.

2. آثار التصنيف والإقصاء على الوحدة الاجتماعية:

نتيجة لذلك التضخيم المبالغ فيه للمسائل الفرعية البسيطة، فقد حصل تفكك في الوحدة الاجتماعية بين المسلمين أدت إلى أنواع كثيرة من الفتنة والصراع. ومن الأمثلة التاريخية على ذلك ما ذكره ياقوت الحموي (توفي: 626هـ) عن مدينة أصفهان في زمانه، وكيف عمها الخراب بسبب كثرة الفتن والتعصب بين الشافعية والحنفية وغيرهما، فقال: (وقد فشا الخراب في هذا الوقت وقبله في نواحيها لكثرة الفتن والتعصب بين الشافعية والحنفية والحروب المتصلة بين الحزبين، فكلما ظهرت طائفة نهبت محلّة الأخرى وأحرقتها وخرّبتها، لا يأخذهم في ذلك إلّا ولا ذمة، ومع ذلك فقلّ أن تدوم بها دولة سلطان)⁴³

ومثل ذلك حكى عن مدينة الري، فقال يصفها ويصف ما حل بها بسبب فتن التصنيف والإقصاء: (وكانت مدينة عظيمة خرب أكثرها، واتفق أنني اجتزت في خرابها في سنة 617 وأنا منهزم من التتر فرأيت حيطان خرابها قائمة ومنابرها باقية وتزاويق الحيطان بحالها لقرب عهدها بالخراب إلّا أنّها خاوية على عروشها، فسألت رجلا من عقلائها عن السبب في ذلك فقال: أمّا السبب فضعيف ولكن الله

42 المرجع السابق، ص46.

43 معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار

صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، 1995 م، (1/ 209)

إذا أراد أمرا بلغه، كان أهل المدينة ثلاث طوائف: شافعية وهم الأقل، وحنفية وهم الأكثر، وشيعة وهم السواد الأعظم، لأن أهل البلد كان نصفهم شيعة وأما أهل الرستاق فليس فيهم إلا شيعة وقليل من الحنفيين ولم يكن فيهم من الشافعية أحد، فوقعت العصبية بين السنة والشيعه فتصافر عليهم الحنفية والشافعية وتناولت بينهم الحروب حتى لم يتركوا من الشيعة من يعرف، فلما أفنوهم وقعت العصبية بين الحنفية والشافعية ووقعت بينهم حروب كان الظفر في جميعها للشافعية هذا مع قلة عدد الشافعية إلا أن الله نصرهم عليهم، وكان أهل الرستاق، وهم حنفية، يجيئون إلى البلد بالسلح الشاك ويساعدون أهل نحلتهم فلم يغنهم ذلك شيئا حتى أفنوهم، فهذه المحالّ الخراب التي ترى هي محالّ الشيعة والحنفية، وبقيت هذه المحلة المعروفة بالشافعية وهي أصغر محالّ الرّي ولم يبق من الشيعة والحنفية إلا من يخفي مذهبه، ووجدت دورهم كلها مبنية تحت الأرض ودروبهم التي يسلك بها إلى دورهم على غاية الظلمة وصعوبة المسلك، فعلاوا ذلك لكثرة ما يطرقهم من العساكر بالغارات ولولا ذلك لما بقي فيها أحد⁴⁴

هذان مثالان عن دور التصنيف والإقصاء في المجتمعات الإسلامية في القرون السالفة، أما في هذا العصر، فحدث ولا حرج، فالجماعات الإسلامية تنشق كل يوم بعضها على بعض، ويظهر في كل حين فرع جديد من فروعها، وهو ما يسبب صراعا داخليا كبيرا بينها ينشق بسببه المجتمع إلى طوائف وجماعات يصارع بعضها بعضا، وينشغل بعضها ببعض.

إضافة إلى ذلك، فهي تقف موقفا سلبيا من كل من خالفها، أو لم يؤيدها، بغض النظر عن كونه عالما أو عاميا، أو مدنيا أو عسكريا، وهو ما جعلها تتشغل بالردود على المخالفين، وكيّل كل أنواع التهم لهم، حتى أنها نسيت مواجهة الحداثة والليبرالية وغيرها، وانشغلت بتشويه صورة العلماء.

وكل ذلك كان له تأثيره السلبي على الواقع الاجتماعي، لأن الدين هو أهم الأسس التي تقوم عليها الوحدة الاجتماعية، فإذا ما احتقر الممثلون له من العلماء والأئمة وغيرهم، فإن ذلك سيؤثر تأثيراً سلبياً على تماسك المجتمع ووحدة.

3. آثار التصنيف والإقصاء على الوحدة السياسية:

لم تتوقف آثار التصنيف والإقصاء على الدين والمجتمع فقط، بل شملت السياسة أيضاً، فقد كان للتصنيفات العرقية والمذهبية والحزبية آثارها الكثيرة في صدع الوحدة السياسية للأمة، وتحويلها إلى دويلات يصارع بعضها بعضاً، ويفتلك بعضها ببعض.

ومن الأمثلة التاريخية على ذلك الصراع بين القوميات المختلفة لأجل أغراض سياسية، وهو ما تسبب في ضعف الدولة الإسلامية وسيطرة الصليبيين عليها لفترة طويلة، لم تخرج منها إلا فترة وجيزة لتقع بعدها في الاستعمار.

وكنموذج على ذلك نسوق هنا بتصريف بعض ما ذكره المؤرخ المغربي عبد الواحد بن علي التميمي المراكشي (المتوفى: 647هـ) في كتابه [المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين] في حديثه عن الصراع الذي كان يجري بين المرابطين والموحدين، وكيف كان ينظر فيه الفريقان المسلمان بعضهما إلى بعض، قال: (ولما كانت سنة 517 هـ. أي ابن تومرت . جيشاً عظيماً من المصامدة جلهم من أهل تينمل، مع من انضاف إليهم من أهل سوس، وقال لهم: اقصدوا هؤلاء المارقين المبدلين الذين تسموا بالمرابطين، فادعوهم إلى إمارة المنكر، وإحياء المعروف، وإزالة البدع، والإقرار بالإمام المهدي المعصوم؛ فإن أجابوكم فهم إخوانكم، لهم ما لكم وعليهم ما عليكم، وإن لم يفعلوا فقاتلوهم، فقد أباحت لكم السنة قتالهم. وأمر على الجيش عبد المؤمن بن علي، وقال: أنتم المؤمنون وهذا أميركم. فاستحق عبد المؤمن من يومئذ اسم إمرة المؤمنين. وخرجوا قاصدين مدينة مراكش، فلقبهم المرابطون قريباً منها بموضع يدعى البحيرة، بجيش ضخم من سراة لمتونة، أميرهم الزبير بن علي بن يوسف بن تاشفين، فلما تراءى الجمعان أرسل إليهم المصامدة يدعونهم إلى ما أمرهم به ابن

تومرت، فردوا عليهم أسوأ رد، وكتب عبد المؤمن إلى أمير المسلمين علي بن يوسف بما عهد إليه محمد بن تومرت؛ فرد عليه أمير المسلمين يحذره عاقبة مفارقة الجماعة، ويذكره الله في سفك الدماء وإثارة الفتنة. فلم يردع ذلك عبد المؤمن، بل زاده طمعاً في المرابطين، وحقق عنده ضعفهم. فالتقت الفتان، فانهزم المصامدة، وقتل منهم خلق كثير، ونجا عبد المؤمن في نفر من أصحابه. فلما جاء الخبر لابن تومرت قال: أليس قد نجا عبد المؤمن؟ قالوا: بلى. قال: لم يُفقد أحد⁴⁵

ومن الأحداث التي ذكرها عقب هذا ما عبر عنه بقوله: (لما رجع القوم إلى ابن تومرت، جعل يهون عليهم أمر الهزيمة، ويقرر عندهم أن قتلاهم شهداء؛ لأنهم ذابون عن دين الله، مظهرون للسنّة؛ فزادهم ذلك بصيرة في أمرهم، وحرصاً على لقاء عدوهم. ومن حينئذٍ جعل المصامدة يشنون الغارات على نواحي مراکش، ويقطعون عنها مواد المعاش وموصل المرافق، ويقتلون ويسبون، ولا يبقون على أحد ممن قدروا عليه)⁴⁶

هذا نموذج من التاريخ، أما النماذج الواقعية، فهي كثيرة جداً، ونراها كل يوم، ونسمع بها في جميع القنوات، حيث نرى بعض الجماعات التي تخلت عن الدعوة للإسلام النقي الصافي المفعم بالمحبة والسلام، وراحت تركز على الدعوة لقلب الأنظمة والحكومات، وملأت حياة المسلمين بالشقاء والتخلف وكل أنواع التيه.

بل إنها أعطت صورة سيئة للإسلام وفرت على كل المستغربين والمستشرقين والمبشرين وكل المغرضين جهداً كبيراً كانوا يبذلونه لتثويبه، ولم يطبقوا، حتى جاءت هذه الجماعات، وفعلت أضعاف ما فعلوه، وعرضته على

45 المعجب في تلخيص أخبار المغرب، عبد الواحد بن علي التميمي المراكشي، تحقيق:

الدكتور صلاح الدين الهواري، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، الطبعة: الأولى، 1426 هـ -

2006م، (ص: 144)

46 المرجع السابق، (ص: 144)

العالم أجمع.

والمتأمل في المنظومة الفكرية لهذه الجماعات يجد أنها لا تحن لشيء كما تحن لوقوع الدول التي تنتمي إليها في أزمات اقتصادية أو سياسية أو غيرها، لأنها الفرصة التي تضعف فيها الحكومات، وهي فرصتها لتقرض أفكارها على المجتمع عبر الدعوة للثورة والانقلابات ونحوها.

وقد غفلت هذه الجماعات عن أن الوصول إلى المناصب السياسية ليس سوى نتيجة للصدق والإخلاص، وأن المؤمن لا يصح أن يسعى لأي منصب سياسي، بل إن النبي . صلى الله عليه وسلم . ينهى أن تسلم هذه المناصب للحريص عليها، ففي الحديث قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (إنا لا نولي هذا من سألته، ولا من حرص عليه)⁴⁷

خاتمة:

بعد هذه الجولة المختصرة في محاولة التعرف على مظاهر التصنيف والإقصاء، وأثارها السلبية على الوحدة الإسلامية في نواحيها المختلفة نخرج بالنتائج الآتية:

1 . من أكبر الأسباب التي صدعت وحدة المسلمين، وشتت شملهم ما يمكن أن يطلق عليه ظاهرة [التصنيف والإقصاء]، لأنها رغبت عن الاسم الجامع للمسلمين، وهو الإسلام، إلى أسماء أخرى بديلة نخرت في علاقاتها، وأثرت في وحدتها.

2 . مع احترام الإسلام لجميع القوميات والأعراق المختلفة، إلا أن التصنيف والإقصاء أعرض عن التعاليم الإسلامية، ليفسح المجال للجاهلية العرقية للظهور من جديد، ويستثمر فيها الاستعمار والتغريب لصدع وحدة الأمة.

3 . مع كون المذاهب الفقهية تمثل اجتهادات علماء الأمة في محاولة

47 صحيح البخاري كتاب الأحكام، باب ما يكره من الحرص على الإمارة، ح(6730)،

صحيح مسلم كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها، ح(1733)

تطبيق أحكام الشريعة على القضايا المختلفة، إلا أن التعصب المذهبي حول هذه المذاهب إلى وسائل لتفريق صف الأمة وصدع وحدتها.

4 . كان لكل أنواع التصنيف والإقصاء التي مورست في الواقع والتاريخ الإسلامي أثارها السلبية في وحدة الأمة الدينية والاجتماعية والسياسية، مما أطمع فيها أعداءها، وحولها إلى كيانات متصارعة من أجل قضايا فرعية هامشية.

6 . الحل الوحيد لإزالة كل الآثار التي أحدثها التصنيف والإقصاء على وحدة الأمة هو العودة إلى كتاب الله وسنة رسول الله . صلى الله عليه وسلم .، واعتبارهما الحكم الذي يرجع إليه عند التنازع، وترك كل ما يؤثر في الوحدة الإسلامية التي هي الأصل، وغيرها فرع.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية

1. الآداب الشرعية والمنح المرعية، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي، عالم الكتب.
2. أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، محمد بن محمد درويش، أبو عبد الرحمن الحوت الشافعي، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1418 هـ، 1997م.
3. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية.
4. البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى 1408، هـ - 1988 م.
5. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، دار المعرفة - بيروت.

6. بعض ما علمني الإخوان المسلمون، عمر التلمساني، دار التوزيع و النشر الإسلامية، القاهرة.
7. بيان تلبيس الأشعرية ونقض بدعهم الكفرية، إبراهيم بن رجا الشّمريّ، دط، دت.
8. تاريخ الفقه الإسلامي، عمر سليمان الأشقر، قصر الكتاب، الجزائر، 1990.
9. تاريخ المغرب في القرن العشرين ، روم لاندو ، ترجمة نقولا زيادة ، دار الثقافة،بيروت، 1963.
10. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، المطبعة الكبرى الأميرية ، بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، 1313 هـ.
11. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد.
12. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387 هـ.
13. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله . صلى الله عليه وسلم . وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
14. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة.
15. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي، مير محمد كتب خانه - كراتشي.
16. الجوهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيديّ اليميني الحنفي، المطبعة الخيرية، الطبعة: الأولى، 1322هـ.

17. الحركات الاستقلالية في المغرب العربي، علال الفاسي، القاهرة ، الطبعة الأولى، 1368هـ=1948.
18. ذيل تاريخ بغداد، ابن النجار، دار الكتاب العربي، بيروت.
19. رفقا أهل السنة بأهل السنة، عبد المحسن بن حمد بن العباد البدر، مطبعة سفير، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1424هـ/2003م.
20. الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردا، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله شمس الدين ، حققه محمد الموصلي، دار البشائر، بيروت ط 4، 1992.
21. الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردا، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله شمس الدين، حققه محمد الموصلي، بيروت، دار البشائر، ط 4، 1992.
22. السنة قبل التدوين، محمد عجاج الخطيب مكتبة وهبة، مصر ط1، 1963هـ.
23. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003م.
24. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله شمس الدين، حققه بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت.
25. الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله . صلى الله عليه وسلم . (صحيح مسلم)، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
26. طبقات الفقهاء، أبو إسحاق الشيرازي، حققه خليل الميس، دار القلم، بيروت.
27. العبر في خبر من غير، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله شمس الدين، حققه صلاح الدين المنجد، الذهبي، مطبعة حكومة الكويت، الكويت ط2، 1984.
28. الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، المطبعة الميمنية.
29. فتاوى الرملي، شهاب الدين أحمد بن حمزة الأنصاري الرملي الشافعي، المكتبة

الإسلامية.

30. الفتاوى الفقهية الكبرى، شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، المكتبة الإسلامية.

31. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة ، بيروت، 1379.

32. فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، دار الفكر.

33. الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم، عز الدين ابن الأثير، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ / 1997م.

34. لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي، بيروت ط3، 1986.

35. المعجب في تلخيص أخبار المغرب، عبد الواحد بن علي التميمي المراكشي، تحقيق: الدكتور صلاح الدين الهواري، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، الطبعة: الأولى، 1426هـ - 2006م.

36. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، 1995 م.

37. المغرب والاستعمار [حصيلة السيطرة الفرنسية]، ألبير عياش، ترجمة عبد القادر الشاوي ونور الدين سعودي ، دار الخطابي ، المغرب - 1985.

38. المنحول من تعليقات الأصول، أبو حامد الغزالي، حققه محمد حسن هيتو، دار الفكر، بيروت.

39. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1392.

40. ميزان الاعتدال، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله شمس الدين، حققه علي معوض، ط1 دار الكتب العلمية، بيروت 1995.